

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤١ لسنة ١٩٦٦

في شأن تعيين السيد المهندس محمد حسن شتوت بالدرجة الأولى  
بمؤسسة الطاقة الذرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بإصدار قانون نظام العاملين المدنيين  
بالدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٨٨ لسنة ١٩٥٧  
بشأن إنشاء مؤسسة الطاقة الذرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٨٩١ لسنة ١٩٦٥  
بشأن تشكيل مجلس إدارة مؤسسة الطاقة الذرية ؛

وعلى ميزانية مؤسسة الطاقة الذرية لسنة المالية ١٩٦٦/١٩٦٥ ؛

وعلى ما عرضه علينا رئيس الوزراء ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد المهندس محمد حسن شتوت، عضو مجلس إدارة  
مؤسسة الطاقة الذرية ورئيس قسم الهندسة والأجهزة العلمية بها في الدرجة  
الأولى .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ رمضان سنة ١٣٨٥ (٣ يناير سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٧ لسنة ١٩٦٦

بعد خدمة وكيل الوزارة لشئون المساحة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى ميزانية ديوان عام وزارة الري لسنة المالية ١٩٦٥/١٩٦٦ ؛  
وعلى أحكام القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بنظام العاملين المدنيين  
بالدولة ؛

قرر :

مادة ١ - تمت خدمة السيد المهندس محمود عبد الوهاب الملاحظ  
وكيل الوزارة لشئون المساحة لمدة سنة واحدة اعتباراً من ١٩ نوفمبر سنة ١٩٦٥  
بنفس وظيفته ودرجته الحاليين .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ رمضان سنة ١٣٨٥ (٣ يناير سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٩ لسنة ١٩٦٦

بشأن حل مجلس إدارة الشركة الشرقية للبتروكيمياويات وتعيين مديرين مفوضين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٣ في شأن المؤسسات العامة ؛  
وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ في شأن الشركات المساهمة ؛  
وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٦٣ في شأن تشكيل مجالس إدارة  
الشركات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٢٩ لسنة ١٩٦٤ في شأن تشكيل  
مجلس إدارة الشركة الشرقية للبتروكيمياويات ؛

جمال عبد الناصر